

طفل الأنابيب

السؤال: س62 ما حكم طفل الأنابيب؟ الجواب:- قد أفتى العلماء في هذه الرئاسة رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية. بمنعه، لما فيه من كشف العورة، ولمس الفرج، والعيث بالرحم، ولو كان مني الرجل الذي هو زوج المرأة، فأرى أن علناإنسان الرضا بحكم الله -تعالى- فهو يقول: { وَبَجَعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا } .